

ملاحظات	جدول رقم (٢) الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة او مقدار (صفر)		
	التسلسل	الوصف	من البنود ادناه
أخضعت لضريبة المبيعات بنسبة (صفر) اعتباراً من تاريخ 2008/4/16 بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1331) تاريخ 2008/4/15 حيث عدلت هذه البنود بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتباراً من 2017/2/12 ومن ثم عدلت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17	1	اللحوم باستثناء ما يخضع منها لنسبة %10	0201, 0202 , 0204
	2	الأسماك عدا البند (03039)	0303 , 0304 , 1604
	3	المحضرات المعدة اعدادا خاصا لتغذية الاطفال والمعوقين والمحضرات الغذائية المعدة فقط كاغذية للحالات المرضية الخاصة .	من اصناف البنود 1901 1905 210690
خفضت الضريبة العامة على المبيعات على المشتقات النفطية الى نسبة صفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1220) تاريخ 2005/5/30 وعُدل النص بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1489) تاريخ 2005/9/27 ، كما اخضع البنزين الخالي من الرصاص لضريبة المبيعات بمقدار (16%) للبنزين الخالي من الرصاص اوكتان (95) وبمقدار	4	زيوت نפט وزيوت متحصل عليها من مواد معدنية قارية ، خام وغير خام وغازات نفطية وهيدروكربونات غازية اخرى (عدا زيوت التشحيم ومواد التشحيم المكونة من زيوت تشحيم ومواد مضافة ، المحتوية على مالا يقل عن 70% وزنا من زيوت نفطية او زيوت معدنية قارية). زيوت الهيدروليك الخاصة باستخدام الصناعات	2709 2711 ومن اصناف البند 2710

(4%) للبنزين الخالي من الرصاص اوكتان (90) وذلك اعتبارا من تاريخ 2008/2/8 بناء على كتاب مجلس الوزراء رقم 2439/4/11/12 تاريخ 2008/2/7 ثم شطبت من هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتبارا من 2017/2/12 واعيدت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (2519) تاريخ 2017/4/11 اعتبار من تاريخ 2017/2/12 ثم اخضع البنزين لنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (6544) تاريخ 2019/9/25 المعدل لقرار رقم (4915) تاريخ 2019/6/12 اعتبارا من 2019/6/2			
اعفيت هذه البنود من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 لاحقا صدر قرار مجلس الوزراء رقم	283421	نترات البوتاسيوم	5
	283429	نترات المغنيسيوم	6
	283429	نترات الكالسيوم	7
	3004	الادوية البيطرية	8
	30023	اللقاحات البيطرية	9
	من اصناف البند 3105	اسمدة npk	10
	3102.10	اليوريا	11
	3102.21	الامونياك	12
	3105.30	ثنائي فوسفات الامونيوم dap	13
	283524	احادي فوسفات البوتاسيوم mkp	14
	31042	كلوريد البوتاسيوم 60%	15
	31059	الاحماض الامينية	16
	3808	المبيدات الزراعية بما فيها المبيدات الحشرية والفطرية والنيماطود ومبيدات	17

6488) بجلستة المنعقدة بتاريخ 2009/11/3 بمعاملة الفترة من 2008/8/27 ولغاية 2008/11/11 بنسبة الصفر حيث شطبت من هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتبارا من 2017/2/12 واعيدت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1888) تاريخ 2017/2/22 اعتبار من تاريخ 2017/2/12 مع تعديل بعض بنود التعريف لهذه الاصناف بموجب هذا القرار والقرار رقم (6751) تاريخ 2018/3/7	من اصناف البند 3808 3824902 31054	الاعشاب الهرمونات الزراعية المخصبات الزراعية احادي فوسفات الامونيوم map	18 19 20
	31043	سلفات البوتاسيوم 50%	21
ملاحظات	جدول رقم (٢) الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة او مقدار (صفر)		
	من البنود ادناه	الوصف	التسلسل
كان هذا البند ينص على (مدخلات صناعة الأدوية والآلات والمعدات الصناعية المعفاة بموجب جداول التعريف الجمركية التي تستخدم لصناعة الأدوية والأجهزة المخبرية وتوابعها اللازمة للصناعات الدوائية وقطع الغيار المستوردة والمحلية) عدل هذا النص بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتبارا من 2017/2/12 وذلك		أ- مدخلات صناعة الادوية. ب- الآلات والمعدات الصناعية التي تستخدم لصناعة الادوية والاجهزة المخبرية وتوابعها اللازمة للصناعات الدوائية وقطع الغيار المستورده والمحليه .	22

بفصل بند المدخلات عن بند الالات وشطب عبارة المعفاء بموجب جداول التعرفة الجمركية			
كان هذا البند ينص على ((كتب ومطبوعات مماثلة، وان كانت من أوراق منفردة، صحف ومجلات دورية مطبوعة وان كانت مصورة أو مشتملة على إعلانات، كتب الأطفال المصورة وكتب الرسم والتلوين. (*) كما ان طباعة الكتب لأي جهة سلعة خاضعة للضريبة العامة على المبيعات لهذه النسبة شريطة ان تكون جميع المستلزمات (الأحبار ،الورق،كافة لوازم الإنتاج ...)هي من المطابع نفسها)). عدل هذا النص بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتبارا من 2017/2/12 وذلك بفصل بند خدمة الطباعة عن بند الكتب مع ابقائهما بهذا الجدول ثم اخضعت الكتب لنسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 ثم اعيد بموجب قرار	من اصناف البنود 4901 4902 4903	كتب ومطبوعات مماثلة وان كانت من اوراق منفردة صحف ومجلات دورية مطبوعة وان كانت مصورة او مشتملة على اعلانات ، كتب الأطفال المصورة وكتب الرسم والتلوين	23

مجلس الوزراء رقم (6663) تاريخ 2018/2/28 اعتبار من تاريخه			
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1395) المتخذ بجلسته تاريخ 5 / 11 / 2010		الادوية و كواشف المختبر و المستلزمات الطبية و اجهزة معالجة السرطان الخاصة باستعمالات مركز الحسين للسرطان	24
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (931) بتاريخ 2013/7/10		الادوية و كواشف المختبر و المستلزمات الطبية و الاجهزة الخاصة باستعمالات مركز العلاج بالخلايا في الجامعة الاردنية.	25
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم(1902) بتاريخ 3/ 2013/10		السلع المستوردة و المشتراه لمشروع انشاء محمية الماوى للاحياء البرية المحددة بالكشوفات المرفقة بكتاب سمو رئيس الهيئة الادارية لمؤسسة الاميرة عالية رقم (م أ/ ١٠ / ٢٠١٣) تاريخ ٢٠١٣/٩/٩ حصرًا.	26
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (5643) بتاريخ 2014/9/17		مشتريات ومستوردات مشروع اعادة انشاء طريق الزرقاء مركز العمري الحدودي بين المملكة العربية السعودية والمملكة الاردنية الهاشمية من السلع والخدمات بما فيها مشتريات ومستوردات المقاولين والمقاولين الفرعيين من السلع والخدمات اللازمة حصرا للمشروع	27
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم(11796) بتاريخ 2015/9/30		السلع والخدمات المشتراه او المستوردة من قبل جمعية الكشافة والمرشدات الاردنية ضمن الية تعتمدها الدائرة لهذه الغاية	28
ملاحظات	جدول رقم (٢) الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة او مقدار (صفر)		
	التسلسل	الوصف	من البنود ادناه
أضيف هذا البند لهذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (13451) بتاريخ 11 2016/1/		السلع والخدمات المستورده والمشتراه لشركة كاسوتك لتدريب العمليات الخاصة لتنفيذ غاياتها المتعلقة بالقوات المسلحة الاردنية	29
أضيف هذا البند بموجب قرار مجلس		خدمة طباعة الكتب لاي جهة شريطة ان تكون جميع المستلزمات (احبار و ورق	30

الوزراء رقم (235) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2011/3/8 ويخص فقط خدمة طباعة الكتب دون غيرها من المطبوعات		وكافة لوازم الانتاج ... هي من المطابع نفسها	
اخضعت البنود (-35) (31) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت تخضع قبل ذلك لنسبة الصفر اعتبارا من تاريخ 2008/8/26 بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (2557) تاريخ 2008/8/26 والقرارات اللاحقة له ثم اعيدت هذه البنود الى هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) تاريخ 2018/9/11 اعتبارا من 20 2018/9/	010511	صيصان وديوك ودجاجات من فصيلة جالوس دومستيكس (بوزن لا يزيد عن 185 غرام)	31
	010512	صيصان وديوك ودجاجات رومية (بوزن لا يزيد عن 185 غرام)	32
	010513	صيصان وبط (بوزن لا يزيد عن 185 غرام)	33
	010514	صيصان ووز (بوزن لا يزيد عن 185 غرام)	34
	010515	صيصان وديوك ودجاج غينيا (غرغر) (بوزن لا يزيد عن 185 غرام)	35
خضعت البنود (-37) (36) لنسبة 4% حتى تاريخ 2018/1/17 حيث اخضعت لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 المعمول به اعتبارا من تاريخ 2018/1/17 ثم اخضع البنود (010594) لنسبة 4% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (6664) تاريخ	010594	ديوك ودجاجات من فصيلة جالوس دومستيكاس	36
	010599	غيرها من الدواجن	37

2018/2/28 ثم اخضعت لنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) اعتبارا من 20 2018/9/			
41- اخضعت البنود (38) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ 2018/1/17 حيث كانت تخضع قبل ذلك لنسبة 4% باستثناء البنود (040711) كان يخضع لنسبة الصفر اعتبارا من 2017/2/12 في حين خضع البنود (0407001) لنسبة الصفر من تاريخ 2008/8/26 ولغاية 2017/2/12 ثم اعيدت هذه البنود الى هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) تاريخ 2018/9/11 اعتبارا من 2018/9/ 20	040711	بيض طيور بقشرة طازج ملقح للتفريخ من دجاج نوع جالوس دومستيكوس	38
	0407211	بيض طيور بقشرة طازج اخر من دجاج نوع جالوس دومستيكوس لصناعة اللقاحات البيطرية	39
	0407291	بيض طيور بقشرة طازج من دجاج اخر لصناعة اللقاحات البيطرية	40
	0407901	بيض طيور بقشرة طازج او محفوظ لصناعة اللقاحات البيطرية	41
اعفيت البنود (55-42) من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 لاحقا	060110	بصيلات وبصلات ودرنات وجذور درنية وبصلية و تيجان وسيقان أرضية (جدامير أو ريزومات) راقدة "في طور البياض"	42
	0601201	نباتات وجذور الهندباء (شيكوريا) غير الجذور المذكورة في البند 12.12	43
	0601209	بصيلات وبصلات ودرنات وجذور درنية وبصلية وتيجان وسيقان أرضية (جدامير أو ريزومات) منبتة أو مزهرة نباتات وجذور الهندباء (شيكوريا) غير الجذور المذكورة في البند 12.12	44
	060210	نباتات حية من فسائل وعقل غير مجزرة	45
	060220	نباتات حية من اشجار	46

صدر قرار مجلس الوزراء رقم (6488) بملسة المنعقدة بتاريخ 2009/11/3 الفترة من 2008/8/27 ولغاية 2008/11/11 الصفر ثم اخضعت لنسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 ثم اعيدت هذه البنود الى هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) تاريخ 2018/9/11 اعتبارا من 2018/9/ 20	0602302	اشتال ازهار القطف لغايات الاكثار من جنبات وردية (روددونرون) او صحراوية (ازالية) وان كانت مطعمة	47
	0602303	نباتات زينة من جنبات وردية (روددونرون) او صحراوية (ازالية)، وان كانت مطعمة	48
	0602309	نباتات حية اخرى من جنبات وردية (روددونرون) او صحراوية (ازالية) وان كانت مطعمة	49
ملاحظات	جدول رقم (٢) الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة او مقدار (صفر)		
	من البنود ادناه	الوصف	التسلسل
	0602401	نباتات حية اخرى من شجيرات ورود اشتال ازهار القطف لغايات الاكثار وان كانت مطعمة	50
	0602409	نباتات حية اخرى من شجيرات ورود وان كانت مطعمة	51
	0602902	اشتال ازهار القطف لغايات الاكثار من نباتات حية اخرى	52
	0602903	نباتات زينة اخرى	53
	0602904	نباتات حية اخر من بياض الفطر	54
	0602909	جذور حية اخر	55
اخضع هذا البند للضريبة العامة بنسبة (4%) حتى تاريخ 2011/7/10 حيث اخضع لنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1456)	070110	تقاوي بطاطا للبذار	56

تاريخ 2011/7/10 ثم اخضع لنسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 ثم اعيدت هذه البنود الى هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) تاريخ 2018/9/11 اعتبارا من 2018/9/ 20			
اعفيت من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلسة المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلسة المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 لاحقا صدر قرار مجلس الوزراء رقم (6488) بجلسة المنعقدة بتاريخ 2009/11/3 بمعاملة الفترة من 2008/8/27 ولغاية 2008/11/11 بنسبة الصفر ومن ثم اخضعت الى نسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 ثم اخضعت لنسبة	1209	بذور وثمار ونوى من الانواع المعدة للبنار	57

الصفـر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) المعمول به اعتباراً من 2018/9/20			
اعفيت من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلسة المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفـر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلسة المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 لاحقاً صدر قرار مجلس الوزراء رقم (6488) بحلـسة المنعقدة بتاريخ 2009/11/3 الفترة من 2008/8/27 ولغاية 2008/11/11 بنسبة الصفـر حيث شطبت من هذا الجدول بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتباراً من 2017/2/12 واعيدت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1888) تاريخ 2017/2/22 اعتباراً من تاريخ 2017/2/12 ومن ثم اخضعت الى نسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية	من اصناف البند 2703	الترب والبيئات الزراعية والبيتموس والكوكوبيت	58

بتاريخ 2018/1/17 ثم اخضعت لنسبة الصفير بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) المعمول به اعتباراً من 2018/9/20			
ملاحظات	جدول رقم (٢) الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة او مقدار (صفر)		
	التسلسل	الوصف	من البنود ادناه
اعفيت البنود من (59-74) مــــن الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلستة المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفير بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلستة المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 لاحقاً صدر قرار مجلس الوزراء رقم (6488) بجلستة المنعقدة بتاريخ 2009/11/3 بمعاملة الفترة مــــن 2008/8/27 ولغاية 2008/11/11 بنسبة الصفير ثم اخضعت الى نسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 ثم اخضعت لنسبة	59	عبوات المنتجات الزراعية من البلاستيك	من البند 3923
	60	عبوات المنتجات الزراعية من الكرتون	من البند 4819
	61	صواني التشتيل اللازمة للزراعة	من البند 342690
	62	اغطية من بلاستيك للزراعة ، الملش الزراعي	من البند 3920
	63	لوازم شبكات الري الخاصة بالزراعة من انابيب ومواسير وخراطيم ولوازمها مثل الفواصل ولاكواع والوصلات	من البند 3917
	64	صناديق وأقفاص من خشب معدة فقط لتعبئة المنتجات الزراعية	4415102
	65	هياكل البيوت الزراعية من حديد او صلب	7308901
	66	الات واجهزة وادوات مما يستعمل في الزراعة او البستنة او الغابات لتحضير او فلاحه التربة محادل الحقائق او الملاعب الرياضية عدا الاجزاء	8432
	67	الات واجهزة لجني وحصد أو درس المحاصيل الزراعية بما فيها مكابس القش والعلف ، قاصات عشب او حشائش ، الات للتنظيف او لتصنيف او فرز البيض او الفواكه او غيرها من المحاصيل الزراعية عدا الات والاجهزة الداخلة في البند (84.37)	8433
	68	الات واجهزة وادوات مما يستعمل في الزراعة او تربية الطيور الداجنة او النحل بما في ذلك اجهزة الاستنبات المزودة بتجهيزات الية او حرارية أجهزة حضانة وتفرخ الطيور الداجنة	8436
	69	جرارات زراعية صغيرة (موتوكيلتور) (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند (8709)	870110

الصفحة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) المعمول به اعتباراً من 2018/9/20. فيما يخص عبوات المنتجات الزراعية فقد كانت تحت تصنيف واحد وهو (عبوات تعبئة المنتجات الزراعية) ومن بنود (44.15 و 39.23) حيث عدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتباراً من 2017/2/12 ليصبح (صواني التشيتل اللازمة للزراعة و عبوات المنتجات الزراعية (كرتون ، بلاستيك ، بوليستر)) من بند التعرفه (3923) ومن ثم اخضعت الى نسبة (10%) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 ثم اخضعت لنسبة الصفرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) المعمول به اعتباراً من 2018/9/20 وبالشكل الوارد في البنود (59 و 60 و 64) من هذا الجدول تم تعديل بند التعرفه الخاص بصواني التشيتل اللازمة للزراعة ليصبح (342690) بدلا من (3923) بموجب قرار	870191	جرارات زراعية أخرى (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند 8709) لا تزيد عن 18 كيلو واط	70
	870192	جرارات زراعية أخرى (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند 8709 تزيد عن 18 كيلو واط ولا تتجاوز 37 كيلو واط	71
	870193	جرارات زراعية أخرى (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند 8709 تزيد عن 37 كيلو واط ولا تتجاوز 75 كيلو واط	72
	870194	جرارات زراعية أخرى (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند 8709 تزيد عن 75 كيلو واط ولا تتجاوز 130 كيلو واط	73
	870195	جرارات زراعية أخرى (عدا العربات الجرارة الداخلة في البند 8709 تزيد عن 130 كيلو واط	74

مجلس الوزراء رقم (1120) المعمول به اعتباراً من 2018/9/20. عدل بند قرارات زراعية ليصبح على الشكل الوارد بالبنود (69 ، 70 ، 71 ، 72 ، 73 ، 74) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتباراً من 2017/2/12			
اعفي هذا البند من الضريبة العامة على المبيعات بموجب قرار مجلس الوزراء (2557) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/8/26 واخضعت لضريبة المبيعات بنسبة الصفر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (3192) بجلسته المنعقدة بتاريخ 2008/11/11 واخضع لنسبة (16%) بموجب قرار (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول به اعتباراً من 2017/2/12 ثم اعيد الى هذا الجدول بموجب قرار رقم (4329) تاريخ 2019/4/29	120770	بذور البطيخ والشمام	75
اخضع هذا البند لهذه النسبة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4557) تاريخ 2019/5/12 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 16%		مدخلات انتاج الاسمدة والمبيدات	76